بسم الله الرحمن الرحيم

الدكتور مُحَمَّد الصادقي العماري[1]

sadikiamarimohamed@gmail.com

مراجعة نقدية

كتاب: "شرعية الاختلاف:

دراسة تأصيلية منهجية للرأي الآخر في الفكر الإسلامي "

عبد الله أحمد اليوسف[2]

معلومات الكتاب:

الكتاب: شرعية الاختلاف: دراسة تأصيلية منهجية للرأي الآخر في الفكر الإسلامي.

المؤلف: عبد الله أحمد اليوسف.

دار النشر: دار الهادي.

الطبعة: ط/2.

التاريخ: (1425هـ/2004م).

[1]- تخصص العقيدة والفكر الإسلامي، رئيس مركز تدبير الاختلاف للدراسات والأبحاث، فاس-المغرب.

[2]- شرعية الاختلاف: دراسة تأصيلية منهجية للرأي الآخر في الفكر الإسلامي، عبد الله أحمد اليوسف، دار الهادي، ط/2، (1425هـ- 2004م).

مقدمة:

موضوع الاختلاف ومشروعيته من القضايا الحيوية التي حضيت باهتمام الكثير من الباحثين، وخصوصا في عالمنا المعاصر، وما يشهده من تغيرات على أكثر من مستوى، وما يعيشه عالمنا العربي والإسلامي من أزمات واضطرابات بسبب الهيمنة الغربية، الرافضة للمخالف، الداعية إلى نمطها الحضاري، متهمتا غيرها بالقصور فكريا وثقافيا ..، وكانت هذه النظرة الغربية من ورائها مفكرون ومثقفون، كتبوا عن نهاية التاريخ، وعن صدام الحضارات ..

فانبرى لتصحيح هذا الفكر السقيم والمشوه، علماء ومفكرون من العرب والمسلمين، أنتجوا لنا جهودا مشكورة، والكتاب الذي بين أيدينا من قبيل هذه الجهود، التي حاولت التأصيل لشرعية الاختلاف، وبيان أن الإسلام يؤمن بالمخالف ويعترف به، ويحترمه ويحميه، ويبحث عن الوسائل والصيغ لإدارته، للحيلولة دون الصدام والنزاع والحروب، وبالتالي يوضح أن الإسلام كان سباقا لحرية الرأي والفكر ..، كان سباقا للإيمان بالتعددية وممارستها في المجتمع الإسلامي، وأنه أعطى الحق للمخالف الديني والسياسي ..

عرض ونقد:

جاءت هذه الدراسة في فصلين: (الفصل الأول): حق الاختلاف .. مشروعيته وضوابطه: تناول الكاتب في هذا الفصل مدخلا وثلاثة مباحث، (المبحث الأول): مشروعية الرأي الآخر: يرى المؤلف أن مشروعية الرأي الآخر تستند إلى مشروعية رأي الذات، وبما أن حرية رأي الذات مكفولة من طرف الشرع والقانون، فالأمر كذلك بالنسبة لحرية رأي الآخر، وفي (المبحث الثاني): أهمية الرأي الآخر: أشار المؤلف فيه إلى حقائق تدل على أهمية الرأي الآخر: الحقيقة الأولى: الرأي الآخر ضرورة، والحقيقة الثانية: التعددية ثروة، الحقيقة الثالثة: الاختلاف رحمة.

(المبحث الثالث)، ضوابط في التعامل مع الرأي الآخر: ذكر المؤلف في هذا المبحث المنهج الإسلامي في التعامل مع المخالف، من خلال وضع مجموعة من الضوابط، التي تحكم التعامل مع المخالف: الضابط الأول: ضمان الحرية للجميع، الضابط الثاني: الحوار المنطقي، الضابط الثالث: البحث عن القواسم المشتركة، الضابط الرابع: التحلي بالقيم الأخلاقية، الضابط الخامس: الالتزام بالضوابط الشرعية، إلا أن ضابط القيم الأخلاقية يدخل ضمن ضابط الالتزام بالضوابط الشرعية، كان على المؤلف أن يجعلهما معا ضابطا واحدا.

(الفصل الثاني): مناهج تأصيل شرعية الاختلاف: وقسم هذا الفصل إلى: مدخل، وخمسة أقسام، (القسم الأول): الأصل الفقهي والأصولي: بعد أن اعتبر المؤلف أن التعددية ترتكز على التسليم بالاختلاف في المدخل، ابتدأ هذا القسم بأن علم الأصول خرج من رحم الفقه، كما أن الفقه خرج من رحم علم الحديث، مما يؤكد تداخل الأصولي والفقهي، لذلك ينبغي في أي عملية تأصيلية في الفكر الإسلامي أن ترتكز عليهما معا، ومن أجل التأصيل للرأي الآخر استنادا إلى الأصل الفقهي والأصولي، وضع لذلك المؤلف مجموعة من القواعد: أولا: الاجتهاد وحق الاختلاف، ثانيا الاجتهاد في الفروع، ثالثا: سيرة الفقهاء، غير أننا نرى أنهما قاعدتان لا ثلاثا، لأن القاعدة الأولى والثانية تدخل في مسمى الاجتهاد، أي أن ما يؤصل للاختلاف: هو الاجتهاد، وسيرة الفقهاء وأقوالهم.

(القسم الثاني): الأصل العقلي: ذكر المؤلف عددا من الآيات القرآنية وأقوال سيدنا علي ﷺ، الدالة على أهمية العقل ودوره في الفهم والتوجيه والإرشاد ..، ثم ذكر قواعد التأصيل العقلي على نفس المنهج الذي سلكه في القسم الأول: أولا: العقل والتشريع، ثانيا العقل وحق التفكير، ثالثا: العقل وحق المخالفة.

(القسم الثالث): الأصل الحقوقي والقانوني: مهد المؤلف لهذا القسم بأهمية سيادة القانون(الشريعة)، حيث يكون الجميع أمامه سواسية من غير تمايز عنصري أو طائفي، واستدل على ذلك بآيات قرآنية، وأكد أنه لا يمكن الحديث عن مجتمع ديمقراطي بدون ثوابت قانونية يرجع إليها الأفراد، ثم شرع في ذكر قواعد التأصيل الحقوقي كعادته: أولا: أصالة الحرية، ثانيا: حقوق الإنسان، لكن الكاتب يركز في هذا المبحث الحقوقي على ما يتعلق بالتأصيل للرأي الآخر فيشير إلى الحقوق التالية:

– حق المعتقد، – حق الرأي، – حقوق الحرية السياسية: وهي التي تناولها الكاتب في القسم الرابع الأصل السياسي.

(القسم الرابع): الأصل السياسي: يرى الكاتب أن الإسلام بما فيه من حريات يقر بالتعددية السياسية، أكثر من النظام الديمقراطي الغربي، لأن الإسلام يؤكد على التسامح والتعايش والتواصل ..، وما نراه في الساحة السياسية الإسلامية من الضيق بالرأي الآخر وإقصائه ورفضه، ومحاربة المخالف، فهو ناشئ من الجهل بالقيم الإسلامية والأخلاقية، ويرى فهمي هويدي فيما نقل عنه المؤلف: أن أزمة الديمقراطية في العالم العربي ترجع إلى غياب أو انعدام المشاركة، حيث المخالف لا وجود له في الخريطة السياسية، وينقل الكاتب كذلك عن الدكتور مُحَمَّد سليم العوا: أن الشاهد لضرورة التعددية السياسية من المنظور الإسلامي: منطق المصلحة السياسية، ومنطق القواعد الفقهية، والقراءة الصحيحة للنصوص والتاريخ.

ثم عرض الكاتب لقواعد التأصيل السياسي: أي القواعد والمنطلقات السياسية التي يرتكز عليها تأصيل الرأي الآخر: أولا: الحرية السياسية، ثانيا: الحقوق السياسية، والحقوق السياسية كثيرة، لكن المؤلف في دراسته اقتصر على ماله علاقة بالتأصيل للرأي الآخر:– حق المشاورة، – حق النقد، حق المناصحة، ثالثا: فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،

(القسم الخامس): الأصل التاريخي: في بداية هذا القسم يؤكد الكاتب على أن التجربة التاريخية الإسلامية، وخصوصا التجربة الأولى، فيها ما يدل على الإيمان بالمخالف وشرعية الاختلاف، والحق في المعارضة السياسية، بل إن الغرب نفسه الذي يتكلم عن التعددية وهي من أجمل ما جاءت به الديمقراطية، يذكر الكاتب فيما ينقله عن فهمي هويدي إن الغرب لم يعرفها إلا مع الدولة العثمانية حين طبقت نظام الملل "انطلاقا من فكر التعايش والتسامح الذي أرساه الإسلام وأعطاه جذرا عقديا"، وبذلك يضع المؤلف قواعد التأصيل التاريخي للرأي الأخر في التجربة التاريخية الأولى: أولا: التعددية الدينية، ثانيا التعددية المذهبية، ثالثا التعددية السياسية.

ويرى المؤلف أن الإمام علي ﷺ أرسى " في تعامله مع مخالفيه ومناوئيه أسس التعامل الإسلامي مع المعارضة، ولذلك فبالنظر في هذه التجربة تتضح لنا شرعية المعارضة في الفكر الإسلامي: الإمام علي والمعارضة: والمقصود هنا معارضة الخوارج الذين عارضوا سيدنا علي ﷺ ..

على سبيل الختم والإجمال:

لقد حاول المؤلف من خلال هذه الدراسة أن يؤصل لشرعية الاختلاف، ولحق المخالف في التعبير عن الرأي من خلال المرجعية الإسلامية، وحيا وفكرا، لكن ما يمكن تسجيله على هذه الدراسة:

– أن المؤلف لم يأتي بأدلة جديدة للاستدلال على شرعية الاختلاف، فالأدلة المعتمدة أغلبها إن لم نقل كلها سبقه إليها غيره.

– غلب على المؤلف التكرار في بعض المباحث، سواء ما يتعلق بعناوين الفقرات، أو ما يتعلق بمضامينها، وقد سبق التنبيه على ذلك في محله.

– يحسب للمؤلف أنه أخذ وجهتي النظر السنية والشيعية في الموضوع، لكن لم يعالج الإشكالات التي يثيرها الموضوع، وقد أشرنا إلى ذلك في محله.

– ركز الكاتب على قضية الحرية في شرعية الاختلاف، وكانت هي بوصلة الباحث في معالجته للموضوع، لذلك نقترح على الكاتب لو كان عنوان مؤلفه :" الحرية وشرعية الاختلاف" مثلا لكان أنسب.

وفي الأخير ملاحظاتي على الكاتب ما هي إلا ممارسة للحق في الاختلاف، الذي شرع وأصل له من خلال هذا المؤلف العلمي، أسأل الله تعالى أن يجزيه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

سبحان الذي تتم بنعمته الصالحات